

قرار

تكوين لجنة "إدارة المخاطر"

إن رئيس مؤسسة سعود بن فهد الخيرية
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً
واستناداً إلى اللائحة الأساسية لمؤسسة سعود بن فهد الخيرية حسب المادة (التاسعة عشر) بالفصل الثالث (اللجان
الدائمة والمؤقتة) ،
وبناءً على توصية مجلس أمناء مؤسسة سعود بن فهد الخيرية في الاجتماع رقم (١٢) وتاريخ (٢٠٢٢/١٢/٣١ م)
الموصي بتشكيل لجنة لجنة "إدارة المخاطر"
وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل

قرر ما يلي : -

أولاً : تكوين لجنة " إدارة المخاطر " وتُضاف إلى مهام أعضاء لجنة الحوكمة في المؤسسة :

ثانياً : أهداف اللجنة : -

١. منع وقوع الخطر، وإتباع أفضل الوسائل التي من شأنها حماية المؤسسة والعاملين فيها من الخسائر المادية المحتملة.
٢. تقليل الآثار الناجمة عن الخطر إن وقع، بما يضمن استمرار المؤسسة في عملها.
٣. تفعيل الإجراءات الوقائية والاحترازية للحد من تعطل الأعمال، وتوفير بيئة صحية وأمنة.
٤. تثقيف العاملين في كيفية إدائهم لأعمالهم بشكل صحيح لمنع وقوع الخطر.
٥. تفعيل نظام الرقابة والإنذار المبكر حتى يمكن التنبيه عند بداية نشوء أي خطر والتنبؤ بالمخاطر قبل وقوعها.

ثالثاً : مهام ومسؤوليات اللجنة :

١. العمل مع الإدارة التنفيذية لوضع السياسة الشاملة لإدارة المخاطر، وذلك بما يتناسب مع طبيعة أعمال المؤسسة والأنشطة التي تزاولها ، بالإضافة إلى أهداف المؤسسة واستراتيجيتها ، والتوصية لمجلس الأمناء باعتماد تلك السياسة .
٢. مراجعة السياسة الشاملة لإدارة المخاطر بشكل دوري للتأكد من ملاءمتها للتغيرات التي تطرأ على البيئة الداخلية أو الخارجية التي تعمل بها المؤسسة ، أو التشريعات المنظمة لأعمالها أو أهدافها الاستراتيجية أو غيرها ، والتوصية لمجلس الأمناء بخصوص التغيرات المقترحة على هذه السياسة .
٣. التوصية لمجلس الأمناء بشأن تحديد مستوى مقبول للمخاطر التي قد تتعرض لها المؤسسة وكيفية الحفاظ عليه ، وبعد اعتماد مجلس الأمناء للمستوى المقبول من المخاطر ، تحقق اللجنة من عدم تجاوز المؤسسة له .

٤. التحقق من جدوى استمرار المؤسسة ومواصلة نشاطها بنجاح ، مع تحديد المخاطر التي تهدد استمرارها بشكل سنوي .
٥. الإشراف على أنظمة إدارة المخاطر في المؤسسة ، وتقديم فعالية نظم وآليات تحديد وقياس ومتابعة المخاطر التي قد تتعرض لها المؤسسة ، وذلك لتحديد أوجه القصور بها .
٦. إعادة تقييم قدرة المؤسسة على تحمل المخاطر وتعرضها لها بشكل دوري (من خلال إجراء اختبارات التحمل)
٧. إعداد تقارير مفصلة حول التعرض للمخاطر والخطوات المقترحة لإدارة هذه المخاطر ، ورفعها إلى مجلس الأمناء .
٨. تقديم التوصيات لمجلس الأمناء حول المسائل المتعلقة بإدارة المخاطر .
٩. التحقق من توافر الموارد الكافية لإدارة المخاطر والتوصية لمجلس الأمناء بخصوصها .
١٠. مراجعة الهيكل التنظيمي لإدارة المخاطر ووضع توصيات بشأنه قبل اعتماده من مجلس الأمناء .
١١. التحقق من استقلال موظفي إدارة المخاطر عن الأنشطة التي قد ينشأ عنها تعرض المؤسسة للمخاطر .
١٢. التحقق من استيعاب موظفي إدارة المخاطر للمخاطر المحيطة بالمؤسسة والعمل على زيادة الوعي بثقافة المخاطر .
١٣. مراجعة ما تثيره لجنة المراجعة من مسائل قد تؤثر في إدارة المخاطر في المؤسسة .

رابعاً : صلاحيات اللجنة :

لتمكن لجنة المخاطر من تأدية مهامها يكون لها الصلاحيات الآتية :

- طلب المعلومات والبيانات التي من شأنها مساعدة اللجنة في دراسة الموضوعات التي تختص بها ، أو التي تُحال إليها من مجلس الأمناء .
- الاستعانة بمن تراه من الخبراء أو المختصين أو من غيرهم في دراسة الموضوعات التي تندرج ضمن مهامها ومسؤولياتها ، وذلك بعد موافقة مجلس الأمناء .

خامساً : ينفذ هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويخطر به مجلس أمناء مؤسسة سعود بن فهد الخيرية

تحريراً في: ٠٧/٠٦/١٤٤٤ هـ الموافق ٢٠٢٢/١٢/٣١ م

والله الموفق ...

رئيس مجلس أمناء مؤسسة سعود بن فهد الخيرية

صاحب السمو الملكي الأمير

سعود بن فهد بن عبدالعزيز آل سعود